

معلومات أولية لطالبي اللجوء في هامبورغ

مقدمة من:

مرحباً

هذا المنشور موجه بصفة خاصة إلى طالبي اللجوء الذين قدموا إلى ألمانيا حديثاً، ومن ثمّ فسوف يتم عرض الخطوات الأولى لإجراءات اللجوء كما سيتم شرح أهم الأسس القانونية. فضلاً عن ذلك يجب إلقاء نظرة حول الرؤى الممكنة خاصة فيما يتعلق بقبول عمل، فالعمل يمكن له أن يؤمن لك وضع إقامتك.

ولا يمكن لهذا المنشور أن يكون بديلاً عن الاستشارة الشخصية، لذا فإن محور اهتمامنا يقوم على تقديم مَن يمكنه أن يقدم لك الاستشارة.



المحتوى

- ١- ماهى الأساسيات
- ٢- تقديم الطلب
- ٣- العمل والمؤهلات
- ٤- مراكز تقديم الاستشارة

صفحة ٢

صفحة ٥

صفحة ١٢

صفحة ١٦

١ - الأساسيات :

أين أقدم طلب اللجوء؟

سجل نفسك لدى الـ **BAMF** (المعروفة اختصاراً بـ: المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين) أو بالأحرى لدى المكاتب الخارجية لسلطة الاستقبال فى هامبورغ هاربورغ Hamburg Harburg

نصيحة:

يمكنك أن تعبر صراحة لدى الشرطة عن رغبتك في طلب اللجوء، ونحن لا ننصح بذلك، لأن الشرطة يمكنها أن تتخذ إجراءً ضدك بسبب دخول البلاد بطريقة غير شرعية.

عنوان الـ BAMF :

BAMF Hamburg

Sachsenstraße 12+14, 20097 Hamburg

Phone: 040 23501-0 Fax: 040 23501-199

عنوان مركز الاستقبال الأول :

Harburger Poststraße 1

ويسمى في الألمانية :

Erstaufnahmeeinrichtung

يفتح ليلاً ونهاراً

سوف تحصل على شهادة حول تسجيلك كطالب لجوء (والمعروفة اختصاراً بـ **BÜMA**)، وهذه الشهادة ليست لقب إقامة، وإنما هي ورقة إقامة مؤقتة. وشهادة الـ **BÜMA** تظهر أنك تقدمت بطلب لجوء ولها فترة صلاحية محددة، كما أنها تخبر بأنك في أى مركز من مراكز الاستقبال الأولية يجب أن تقيم فيه.

وحدة أسرية/عائلة مشتركة: لو كنت قد دخلت البلاد مع أقارب لك أو أن لديك أقارب يعيشون في ألمانيا، فعليك أن تخبر بذلك يوم التسجيل في مكتب الـ **BÜMA** حتى يتم توزيعك على مقربة منهم.

ساعات العمل :

الإثنين والثلاثاء من الساعة ٨ حتى ١٥

الأربعاء : مغلق

الخميس : من الساعة ٨ حتى الساعة ١٥

الجمعة : من الساعة ٨ حتى الساعة ١٤

مراكز الاستقبال الاساسية

هامبورغ لها عدة مراكز استقبال رئيسية أحد هذه المراكز خارج هامبورغ ويقع في
Mecklenburg West Pomerania, Mecklenburg-Vorpommern
 الاستشارة موجودة في الصفحة 23

دبلن 3

عادة تستلم بريد في حال بدء اجراء دبلن

انتباه

لو كنت سابقا في دولة من دول الاتحاد الأوروبي وتم تسجيلك فيها
 عن طريق بصمة الأصابع أو أنك هناك قدمت بطلب لجوء فهذا يعني
 فهذا يعني أن هذه الدولة هي المسؤولة عن طلب لجوئك
 وكذلك الأمر إذا كان لديك فيزا أو إقامة في دولة من دول
 الاتحاد الأوروبي حتى ولو كانت منتهية الصلاحية فهناك احتمال أن يتم
 ترجيعك هناك
 وفي هذه الحالة عليك طلب استشارة متخصصة

لو سبق وأن حصلت في بلد
 أوروبي آخر على وضع
 حماية، فإن هذا يمثل تهديداً
 لموقفك من اجراء الحصول
 على اللجوء، وبالتالي يتم
 ردك إلى هذا البلد، لذا فيجب
 عليك أن تبحث لك في الحال
 عن مركز استشارة.
 (ص ١٦ - ٢٠)

٢ - تقديم الطلب:

سوف تظل في مركز الاستقبال الأول المخصص لك مدة تتراوح من أسبوعين إلى ثلاثة أشهر، وفي هذه الفترة يتم تقديم الطلب الرسمي إلى الجهة الخارجية الخاصة بـ BAMF، وفي إطار تقديم الطلب يتم أخذ البصمات من قِبل الشرطة، وفيه يتم مسح بصمات أصابعك ضوئياً على أن يتم مقارنتها مع بنك المعلومات الأوروبي. فضلاً عن ذلك يتم الاستفسار منك وسؤالك عن طريق سفرك، وبهذه الطريقة تعرف الـ BAMF هل قمت بتقديم بصمات أصابعك في دولة أخرى من دول الإتحاد الأوروبي أو تقدمت بطلب للحصول على تأشيرة أو تقدمت بطلب لجوء.

عادة سوف يتم إخبارك بموعد للاستماع إليك، وسوف تختلف المدة الزمنية بين تقديم الطلب والاستماع إليك.

وفي حالة ارتفاع أعداد طلبات اللجوء يمكن أن يحدث أنك تُوزع في البداية على إحدى البلدات ثم تُدعى فيما بعد للاستماع إليك.

ثم يقوم المكتب الإتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) بإجراء الاستماع الشخصي، وفيه يتم التحري عن أسباب اللجوء ويتوجب عليك التزاماً أن تعرض لهم جميع الأسباب التي جعلتك أن تغادر وطنك قسراً وأن تعرض المخاطر التي تهددك حال رجوعك. والاستماع لك شرط لاتخاذ القرار فيما بعد بخصوص طلب لجوئك. وسوف يتم إرسال محضر الاستماع إليك بعد أسابيع قليلة من الاستماع إليك.



وقبل الاستماع إليك يجب عليك أن تبحث لك عن مركز استشارة مستقل حتى تكون مستعد لإجراء الاستماع إليك بشكل جيد.

ويعد موعد الاستماع الشخصي إليك من أهم المواعيد في إجراء اللجوء. ولن يتم الاستفسار منك عن أسباب هروبك من الوطن فحسب، وإنما سوف يتم الاستفسار منك وسؤالك عن الطريق الذي سلكته أثناء مجيئك وهويتك وأقاربك، وعليك أن تذكر جميع الأسباب التي تحول دون رجوعك إلى الوطن الأصلي أو إلى إحياتك إلى دولة أوروبية أخرى.

لو حصلت على قرار غير إيجابي من الـ **BAMF**، يجب عليك أن تبحث لك على مركز استشارة للاجئين أو مكتب محاماة!



كيف يتم مواصلة الأمر بطلب اللجوء الخاص بي؟

بعد تقديم الطلب سوف تحصل على سماح بالإقامة وفقاً للمادة ٥٥ من قانون إجراء اللجوء بهدف القيام بإجراء اللجوء. وبينما تسكن في مركز الاستقبال الأول، لا يُسمح لك بالتحرك إلا في دائرة هذه المنطقة. وفي حالة إرادتك مغادرة هذه الدائرة مؤقتاً، عليك أن تقدم طلباً لـ المكتب الإتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF). ويمكن أن تكون الفترة حتى اتخاذ قرار في هذا الأمر غير محددة الأجل.

وإذا كان عليك أن تنتظر أكثر من ستة أشهر حتى يتخذ فيه المكتب الإتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) قراراً بمغادرتك الدائرة المتواجد فيها، عليك أن تستفسر عن هذا الأمر مرة أخرى لدى المكتب الإتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) أو أن تتوجه عند الضرورة إلى محامي/محامية.

إمكانيات المكتب الإتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) في إتخاذ القرار

حماية اللاجئين

تعد القرارات التالية ممكنة:

١- الاعتراف بحق اللجوء

٢- الاعتراف بصفة اللاجئ

الحماية على اساس المادة ١٦ من الدستور بالارتباط بالمادة ٣ من قانون اجراء اللجوء والتصريح بالإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (١) من قانون الإقامة

١- رفض الاعتراف بحق اللجوء

٢- الاعتراف بصفة لاجئ وفقاً للمادة ٣ من قانون اجراءات اللجوء

التصريح بالإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (٢) بديل ١ من قانون الإقامة

١- رفض الاعتراف بحق اللجوء

٢- عدم الاعتراف بصفة لاجئ

٣- الاعتراف بوضع حماية مساعدة وفقاً للمادة ٤ من قانون اجراءات اللجوء

التصريح بالإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (٢) بديل ٢ من قانون الإقامة

١- رفض الاعتراف بحق اللجوء

٢- عدم الاعتراف بصفة لاجئ

٣- عدم الاعتراف بوضع حماية مساعدة

٤- توافر تحريم الترحيل وفقاً للمادة ٦٠ الفقرة ٥ و٧ عبارة ١ من قانون الإقامة

التصريح بالإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (٣) من قانون الإقامة

عدم الحماية

طلب اللجوء غير مقبول.
هناك أسبوع للشكوى ولتقديم طلب مستعجل!

رفض طلب اللجوء لعدم قيام أسبابه (رفض
"بسيط").
هناك أسبوعان للشكوى ولتقديم طلب مستعجل!

رفض طلب اللجوء رفضاً قاطعاً لعدم قيام
أسبابه.
هناك أسبوع للشكوى ولتقديم طلب مستعجل!

وللحصول على معلومات أكثر انظر الموقع
التالي:
www.nds-fluerat.org/leiffaden/

١- طلب اللجوء غير مقبول
دبلن III - المرسوم: ينبغي أن تكون دولة أوروبية أخرى مسؤولة عن طلب لجونك لذا يجب إحالتك إلى هذا البلد.

١- رفض الاعتراف بحق اللجوء
٢- عدم الاعتراف بصفة لاجئ
٣- عدم الاعتراف بوضع حماية مساعدة
٤- عدم توافر تحريم الترحيل وفقاً للمادة ٦٠ من الفقرة ٥ و٧ النص ١ من قانون الإقامة

١- رفض حق اللجوء رفضاً قطعياً لعدم قيام أسبابه
٢- عدم الاعتراف بصفة لاجئ اعترافاً قطعياً لعدم قيام أسبابه
٣- عدم توافر تحريم الترحيل وفقاً للمادة ٦٠ من الفقرة ٥ و٧ النص ١ من قانون الإقامة

١- لا يحق له اللجوء
٢- يتم ترتيب الترحيل له
حصلت بالفعل على حماية في دولة أوروبية أخرى وينبغي إحالتك إلى هذا البلد. لن يكون الاجراء السهل ممكناً.

ماذا يحدث عند الاعتراف

بطلب اللجوء؟

عندما يتم الاعتراف بطلب لجونك، يكون لك الحق في التقدم إلى دورات الاندماج. وهنا يُسمح لك بالعمل في الحال.

ماذا يحدث بعد رفض طلب اللجوء؟

عندما يتم رفض طلب لجونك، يمكنك أن تتقدم بشكوى على ذلك الأمر. وطالما أن الشكوى تُوَجل سريان مفعول القرار، فإنك تحتفظ بحق الإقامة. وبمجرد أن تحصل "على وثيقة السماح بالإقامة المؤقتة"، فهذا معناه أن إمكانية التهديد بالترحيل قائمة. ولا يمكن عادةً إجراء الترحيل في الحال.

أين يُسمح لي أن أقيم؟

في الثلاثة أشهر الأولى من إقامتك في ألمانيا مسموح لك أن تتحرك بحرية تامة في ولاية هامبورغ وضواحيها فقط. ويمكنك من بداية الشهر الرابع من إقامتك أن تتحرك بحرية تامة في جميع أنحاء ألمانيا. وسيتم تحديد سكنك في مكان معين، وهذا التحديد يلزمك بالإقامة فيه. ولا يسمح لك بتغيير مقر الإقامة هذا إلا لأسباب شخصية بالغة الخطورة أو في حالة تمكنك من تدبير نفقتك المعيشية بنفسك.

ومسموح في الحالات الفردية للسلطات المختصة بالأجانب أن تحدد حرية تنقلك داخل ألمانيا بحسب *Duldung* ويكون تقييد الحركة هذه مقيد على ورقة الإقامة الموقفة

وهناك أيضا حالات تقييد فيها الحركة في حال وجود مخالفات متعلقة بالمخدرات أو حالات ترحيل وبالتالي لا يمكنك تغير مكان إقامتك إلا بعد موافقة السلطات

متى يمكنني أن أترك مركز الاستقبال الأول؟

عندما يمكنك أن تتقدم بطلب اللجوء، يجب عليك في البداية أن تبقى لمدة أقصاها ثلاثة أشهر في مركز الاستقبال الأول.

بعد ثلاثة أشهر على أقصى تقدير ينبغي عليك أن تحصل على ما يُعرف باسم "نقل" في إحدى بلديات ولاية هامبورغ. يمكن أن تعبر عن رغباتك وأمنياتك، لكن لا يُسمح لك أن تحدد مقر سكنك بنفسك، وسوف يتم تحديد مقر إقامة لك في البلدية المسجل بها، وربما يتعلق الأمر هنا بسكن أو بمقر إقامة جماعية.

٣- العمل والمؤهلات

يعد التسجيل من أجل عمل خطوة هامة للحق في إقامة طويلة الأمد داخل ألمانيا، فضلاً عن أن هذا يعد استقلالية أكبر عن مؤسسات الدولة، وعندما يكون من غير المسموح لك بالعمل، فهناك إمكانيات تعمل على تأهيلك وإعدادك لسوق العمل، وهناك مؤسسات مختلفة يمكنها أن تقدم لك النصح والاستشارة في هذا الأمر.

من يُسمح له بالعمل؟



يوضح الجرافيك أي من اللاجئين يُسمح لهم بالعمل طبقاً لمدة الإقامة وتحت أي من الشروط. وبجانب ألقاب الإقامة المذكورة هنا، هناك ألقاب ومسميات أخرى تسمح لك بالالتحاق بسوق العمل، حيث تقدم مراكز

ومذكور في أوراقك بجانب بعض الشروط عما إذا كان مسموح لك بالعمل من عدمه. وإذا كان مذكور في أوراقك عبارة "غير مسموح بالعمل"، على الرغم من أنه طبقاً للائحة يُسمح لك بالعمل، فعليك أن تطلب من سلطة إدارة الأجانب أن تغير لك ذلك.

طالب اللجوء	حماية مساعدة، تحريم الترحيل، إقامة إنسانية	من له حق اللجوء واللاجئين وفقاً للدستور ومعاهدة جنيف للاجئين	مهاجرين ومهاجرات لهم إقامة مؤقتة
المادة	المادة ٥٥ من قانون إجراءات اللجوء	المادة ٢٥ (٢) / (٣) / (٥) من قانون الإقامة	المادة ٦٠ أ من قانون الإقامة
لقب ومسمى الوضع	حق بالإقامة	تصريح بالإقامة	وثيقة إقامة مؤقتة
تعليم، تدريب، خدمات تطوعية	مسموح به بعد ثلاثة أشهر	مسموح به في الحال	مسموح به في الحال ولمعلومات أكثر انظر المادة ٣٢ من الفقرة ٢ من مرسوم العمل
عمل غير مستقل؟	من الشهر الأول إلى الثالث – المنع من العمل من الشهر الرابع إلى الشهر الخامس عشر – مع فحص الأولوية بداية من الشهر السادس عشر – بدون فحص الأولوية	مسموح به في الحال	من الشهر الأول إلى الثالث – المنع من العمل من الشهر الرابع إلى الشهر الخامس عشر – مع فحص الأولوية بداية من الشهر السادس عشر – بدون فحص الأولوية
عمل ذو كفاءة عالية وعمل لدى الأقارب (دون فحص الأولوية)	مسموح به بعد ثلاثة أشهر	مسموح به في الحال	مسموح به في الحال ولمعلومات أكثر انظر المادة ٣٢ من الفقرة ٢ من مرسوم العمل
هل يمكن لسلطة إدارة الأجانب أن تطلب المنع عن العمل؟	كلا	كلا	نعم، في حالة عدم التعاون الكافي من اللاجئ (على سبيل المثال عدم ذكر الهوية الحقيقية من قبل اللاجئ)
عمل مستقل؟	غير مسموح بعمل مستقل	يمكن أن يُسمح به بناءً على تقديم طلب لعمل مستقل	غير مسموح بعمل مستقل

ماذا يمكن لي أن أفعله على الرغم من المنع عن العمل؟

- تاهيل وظيفي مدرسي
- دراسة (إذا لم تكن الدراسة محظورة)
- الالتحاق بدورات تعلم اللغة الألمانية الممولة ذاتياً على سبيل المثال
- لدى المدرسة الشعبية والمعروفة اختصاراً بـ (VHS)
- المدراس المسائية
- عمل طوعي لمدة سنة في الخدمة الاجتماعية FCJ او عمل خدمة اجتماعية BFD



هام!

الأطفال حتى سن ١٨
عام تعد المدرسة إلزامية
بالنسبة لهم ويجب عليهم
الالتحاق بالمدرسة بشكل
منتظم.

دورات لغة

إن اللاجئين من أصحاب وضع الإقامة وفقاً للمادة ٢٥ (١)، والمادة ٢٥ (٢) والمادة 25 على 3 بحق لهم دورات اندماج مجانية من بينها دورة لغة لتعلم الألمانية

لو أردت أن تقوم بالالتحاق بدورة لغوية
دون الالتحاق بسوق العمل، فإنه من
المحتمل أن يكون هناك مشاريع
ومؤسسات وقفية يمكنها أن تتولى
التمويل المالي لتلك الدورات.
وتقدم مراكز الاستشارة معلومات في
هذا الشأن (صفحة ١٩ و ٢٠).

كيف يتم الاعتراف بالشهادات والمؤهلات التي حصلت عليها في موطني الأصلي؟

أما اللاجئون الحاملون للإقامات التالية

- إقامة دلدن الصالحة لمدة ستة أشهر

- طالبو اللجوء الذين يحملون إقامة مؤقتة لمدة ستة أشهر

- اللاجئون حاملو الإقامة ٢٥ على ٥

فلا يحق لهم دورات اندماج لكن يمكنهم التقدم لدورة تعلم الأساسيات في اللغة الألمانية ٣٠٠ ساعة

انظر الصفحة ٢٠



الشهادات مهمة لكي يتم الاعتراف بها
لكن أيضا يمكنك التقدم إلى الامتحانات

١٦ ٤- مراكز تقديم الاستشارة

Fluchtpunkt

تختص في قضايا اللجوء وقوانين الإقامة

العنوان 3 Eifflerstr.

(040) 43250080

info@fluchtpunkt-hamburg.de

www.fluchtpunkt-hamburg.de

كافيه اكسيل Cafe Exil تساعد في :

الطلبات والأسئلة المتعلقة باللجوء

كتابة وقراءة الرسائل

اصطحاب الأشخاص إلى دوائر اللجوء وأماكن أخرى

تساعد على إيجاد محامين ومترجمين

العنوان 41 spaldingstr

ساعات العمل

الإثنين والثلاثاء والخميس من الساعة ٨ حتى ١٤

الجمعة من الساعة ٨ حتى ١٣

الأربعاء مغلق

هاتف ٠٤٠٢٣٦٨٢١٦ - ٠٤٠٨٨٢٣٨٦٨٢

فاكس ٠٤٠٦٣٦٧٣١٠٢

ايميل cafe-exil@antira.info

http://cafe-exil.antira.info

Ämterlotsen
اصطحاب اللاجئين إلى دوائر اللجوء

العنوان 54 Königstr.

يمكنكم الاتصال
الاثنين بين الساعة ١٤ والساعة ١٦
الأربعاء بين الساعة ١١ و ١٣
الخميس بين الساعة ١٤ والساعة ١٦

040-30620366

braun@diakonie-hamburg.de
<http://www.diakonie-hamburg.de>

Akonda - Eine-Welt-Cafe

مكتب خدمات
يساعد اللاجئين واصطحابهم سواء
مع من يحملون أو لا يحملون إقامات

العنوان 30 Wohldorfer Str.

ساعات العمل كل خميس بين الساعة ١٥ والساعة ١٨
أو أخذ موعد

Telefon: 040 / 519 008 016

Fax: 040 / 519 008 052

akonda@kirche-hamburg-ost.de
c.gbocho@kirche-hamburg-ost.de

<http://www.hamburgasyl.de/kkstormarn-akonda.html>

Sprachraum e.V.

دروس مجانية في اللغة الألمانية لكافة اللاجئين
من دون النظر إلى الأوراق التي يحملوها
يقدم أيضا برامج أخرى وورشات عمل فيما
يخص حقوق اللاجئين في ألمانيا

التسجيل

كل اثنين بين الساعة ٩ والساعة ١١ في Cafe Exil

هاتف 16 82 040/236

sprachraum09@googlemail.com

Infomobil Hamburg

تقديم استشارة للاجئين القاصرين الغير مصحوبين

العنوان مقابل Kinder- und Jugendnotdienst
Feuerbergstraße 43 في شارع

كل أربعاء بين الساعة ١٦ والساعة ٢٠

اييميل

infomobil-hamburg@antira.info

<http://cafe-exil.antira.info/infomobil-hamburg/>

Mujeres sin Fronteras

يقدم نصائح ومعلومات واصطحاب لدوائر اللجوء
خصوصا لمتحدثي الاسبانية والبرتغالية

العنوان 2 Sternstr.
كل اثنين بين ١٦ و ١٩

للاتصال

0178-6518000

mujeressinfronteras@riseup.net
<http://mujeressinfronteras.de>

Frauenperspektiven e.V.

يقدم نصائح للاجئين ومساعدة في الحياة اليومية

العنوان 19 Dillstraße

كل اثنين وخميس بين ١٠ و ١٢

للاتصال

هاتف 040-49 29 22 45

فاكس

040-49 29 22 48

فقط للنساء

Mehrgenerationenhaus FLAKS e.V.

مركز FLAKS للنساء في ALTONA
يقدم اجتماعات ويقدم نصائح وأنشطة ثقافية

العنوان 33 Alsenstraße

كل اثنين وخميس بين ١٠ و ١٦

كل جمعة بين ١٠ و ١٤

هاتف

040 - 8969803

040 - 89698044

info@flaks-zentrum.de

<http://www.flaks-zentrum.de>

Zentrale Anlaufstelle Anerkennung
الاعتراف بالشهادات

العنوان
Diakonie-Hilfswerk Hamburg
Alter Wall 11 (Hamburg Welcome Center)

للاتصال 04030620396
zaa@diakonie-hamburg.de
www.diakonie-hamburg.de/web/visitenkarten/zaa/

يرجى أخذ موعد مسبق عبر الاتصال أو ارسال ايميل على العنوان المذكور

café Whynot?
نصائح ودروس في تعلم الألمانية

العنوان Marktstr. 55
ساعات العمل من الأثنين حتى الجمعة
من الساعة ٩ حتى الساعة ١٦
للاتصال

Phone: 040 4300025
info@why-not.org
www.why-not.org

Flüchtlingszentrum

يقدم نصائح ومعلومات للاجئين
مركز للعمل والتدريب الثقافي والشهادات
كما يذك على الطرق للحصول على دورة في تعلم الألمانية
كما يقدم نصائح في حال اتخاذ قرار بالعودة

العنوان Adenauerallee 10
كل اثنين وجمعة بين الساعة ٩ و ١٣
كل ثلاثاء وخميس بين الساعة ٩ و ١٣ وبين الساعة ١٥ و ١٧

للاتصال :
0402840790 هاتف المركز
040284079115 لطفي بن ابراهيم
040284079125 (Ivanka Lušo)
040284079130 فاكس

ايميل
benbrahim@fz-hh.de
luso@fz-hh.de

Perle

يقدم دورات في اللغة الألمانية والكمبيوتر
يقدم نصائح للتدريب و معلومات للاجئين الكبار

العنوان 61 Norderreihe

هاتف

040350177233

ايميل

perle@verikom.de

انترنت

[www.verikom.de/projekte/
perle-perspektiven-fur-ein-leben-in-hamburg/](http://www.verikom.de/projekte/perle-perspektiven-fur-ein-leben-in-hamburg/)

coach

التدريب المهني الفردي
المؤهلات

تدريب متقدم للاجئين الكبار

العنوان 61 Norderreihe

هاتف 040350177236

ايميل coach@verikom.de

www.verikom.de/projekte/coach

Flüchtlingsrat Hamburg

مجلس هامبورغ للاجئين
دعم اللاجئين سياسيا، والتوعية العامة والإجراءات
هذا المركز ليس مركز رئيسي للاجئين لكن يحليك إلى أماكن أخرى خاصة باللاجئين

العنوان
Nernstweg 32-34

ساعات العمل
الإثنين بين الساعة ١٠.٣٠ والساعة ١٤.٣٠
الثلاثاء بين الساعة ١٧ والساعة ١٩
الخميس بين الساعة ١٥ والساعة ١٧

هاتف
040431587
فاكس
0404304490

ايميل
info@fluechtlingsrat-hamburg.de
انترنت
www.fluechtlingsrat-hamburg.de

Flüchtlingsrat Mecklenburg-Vorpommern e.V.

إذا كنت في مركز الاستقبال الرئيسي - مجلس اللاجئين في مكلنبورغ-فوربومرن

يقدم استشارة في اجراءات اللجوء
ويقع المكتب خارج مركز الاستقبال في حاوية على يسار المدخل

هاتف

01781874597

ايميل وانترنت

hp@fluechtlingsrat-mv.de

www.fluechtlingsrat-mv.de

Horst AG

بالإضافة إلى ذلك هناك الاستشارية المستقلة والدعم من خلال مجموعة من المتطوعين وتأتي المجموعة بانتظام إلى المركز و تقديم الدعم و المساعدة القانونية والطبي

إذا كنت مهتما يرجى الاتصال

antira.horst.ag@riseup.net

الرعاية الطبية فى هامبورج

عند تسجيل طلب اللجوء فى هامبورج سوف يتم إبلاغ AOK بريمن / بريمرهافن بذلك. وهذا يعنى أنه لن تكون مؤمنا تأميننا صحيا كاملا من قبل الولاية بل ستستلم بطاقة تأمين صحية يمكنك الذهاب إلى الطبيب من اختيارك وتساءل هناك إذا ما كان عليك دفع مصاريف إضافية لأن ليس كل علاج أو دواء مجاني.

يمكن أن يستغرق بعض الوقت حتى تحصل على بطاقة التأمين الصحي. إذا لم يتم إصدار البطاقة ، فسوف يقوم مكتب الرعاية الاجتماعية بإصدار شهادة تأمين الصحي بناء على الطلب.

إذا واجهتك مشاكل يمكنك طلب الإمدادات الطبية في مركز للاجئين فى حال لم تطلب اللجوء بعد أو لم تكن مؤمن صحيا

فيمكنك طلب النصيحة فى مراكز الاستشارة وأيضا هناك أطباء متواجدون فى بعض المراكز

Medibüro Hamburg

هذا المكتب مكتب مساعدة ليدل الناس على الرعاية الطبية الذين ليس لديهم تأمين صحي

العنوان

Hospitalstrasse 109

(WIR Internationales Zentrum/Verikom)

للاتصال

040238558322

info@medibuero-hamburg.org

Migrantenmedizin Westend

نصائح طبية وإحالات لمن لا يحمل بطاقة صحية
عناية مجانية وسرية

العنوان 17 Vogelhüttendeich كل ثلاثاء بين الساعة ٩ و ١١
الاتجاهات من محطة القطار الرئيسية (Hauptbahnhof)
من S3 / S31 حتى veddel ثم باص ١٣ نحو Stübenpltz

Praxis ohne Grenzen-Hamburg e.V.

عيادات بلا حدود

العنوان 10 Bauerberg
هاتف 0403099794660

ايميل وانترنت

praxisohnegrenzen-hh@msbh.de
www.praxisohnegrenzen-hh.de

Andocken

لكل اللاجئين الذين يعيشون في هامبورغ بلا اقامات

العنوان 174 Bernstorffstraße

الثلاثاء بين الساعة ١٠ و ١٢
الخميس بين الساعة ١٤ و ١٦

هاتف 04043098796
andocken@diakonie-hamburg.de

الرعاية الصحية للأشخاص اللتي لا يحملون إقامات أو
للأشخاص الذين انتهت صلاحية إقامتهم بالإضافة إلى
تقديم عناية سرية وبلا أجور عند الإمكان

Malteser Migranten Medizin Hamburg

الأشخاص الذين يحملون إقامة غير سارية المفعول أو لا يحملون
بطاقة تأمين صحية يمكنهم أن يذهبوا إلى الطبيب هناك ليقوم
بفحصهم و في حالات المرض المفاجئ أو الإصابة أو الحمل.

العنوان Alfredstraße

(Marienkrankenhaus/Haus 1-Chir-urgische
Ambulanz-Bereich 5 (EG)

ساعات العمل : الخميس بين الساعة ١٦ و ٢٠

للاتصال

04025461208

ايميل وانترنت

mmm.hamburg@malteser.org
http://www.malteser-migranten-medizin.
de/mmm-vor-ort/hamburg.html

شرح للمصطلحات

People granted subsidiary (محتاج إلى حماية مساعدة)

يُسمح له بالإقامة في ألمانيا لتوافر تحريم الترحيل له.

Priority check (الامتحان بالأفضلية)

في حالة توافر عرض فعلي للعمل، فيجب على وكالة العمل أن تقوم بفحص عما إذا كان المواطن الألماني أو الأجنبي/ الأجنبية التابعة للإتحاد الأوروبي تتوافر له/لها مثل هذه الوظيفة وعما إذا كان سوف يُدفع له/لها الأجر المعهود في البلد.

Employment (عمل غير مستقل)

عمل تصبح فيه موظفاً لدى شركة أو مؤسسة.

Self-employment (عمل مستقل)

يكون لك شركة أو مؤسسة خاصة.

BAMF

المكتب الاتحادي للمهاجرين واللاجئين

BÜMA

شهادة بالتسجيل كطالب/طالبة لجوء

هيئة التحرير

Café Exil

مكتب مساعدة مستقل للاجئين والمهاجرين

تم اعتماده من قبل مجلس اللاجئين في
ساكسونيا السفلى

تصميم وصورة الغلاف

اريك تسلنر Erik Zöllner

آخر تحديث

يناير كانون الثاني ٢٠١٥

شكرا لـ :

تم تطوير هذا الكتيب من قبل مجلس اللاجئين
في ولاية ساكسونيا السفلى وذلك كجزء من مشروع
الالتحاق بسوق العمل للاجئين – ADF II

تم تعديل هذا الكتيب في هامبورغ من قبل
Café Exil

شكرا لكل من ساهم في هذا الكتيب

لمزيد من المعلومات يرجى زيارة

www.nds-fluerat.org/leitfaden/

